

NO. 1

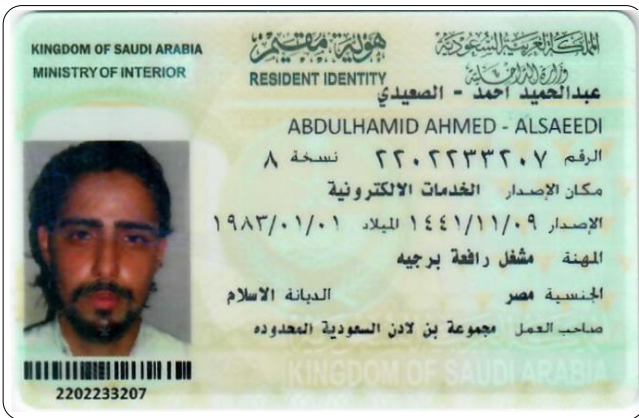
عقد عمل

الرقم:

إنه في يوم : الأربعاء الموافق : 16-Jul-2025 ميلادى ، تم الإتفاق بين كلا من :
الطرف الأول : شركة أوتاد العقارية
الطرف الثانى : عبد الحميد احمد الصعدي
رقم العامل : 2668 الجنسية : مصري
البريد الإلكتروني : hamadaa12345611@gmail.com
رقم البطاقة / الإقامة : 2202233207
البريد : 0500228457
العنوان الوطنى :
رقم المبنى : 6982 الشارع : العطائف
رقم الوحدة : 12633 المدينة :
الرمز البريدى : 3837 الرقم الإضافى : 2496

أولاً : موضوع العقد :

١) الوظيفة : مشغل معدات ثقيلة
٢) مدة العقد تبدأ من تاريخ : 2025-09-01 إلى تاريخ : 2027-08-31 لمدة : 0 يوم 0 شهر 2 سنة ميلادى



شركة أوتاد العقارية

٣) تقدم الشركة للعامل بالريال السعودى مايلى:
الأجر الأساسى : SAR 1,700.00
خارج دوام : SAR 1,275.00
المنقل : SAR 425.00
الإعاشة : SAR 425.00
السكن : SAR 425.00
علاج صحى : SAR 0.00

الإجمالى : 4,250.00 ريال أربعة الف ومئتان وخمسون ريال فقط لاغير ريال سعودى

٤) أتفق الطرفان على أن يعمل العامل لدى الشركة تحت إدارتها ، أو إشرافها بالوظيفة أعلاه ومباشرة الأعمال التى يكلف بها بما يتناسب مع قدراته العملية والعلمية والفنية وفقاً لإحتياجات العمل وبما لا يتعارض مع الضوابط المنصوص عليها فى المواد (الثامنة والخمسون ، التاسعة والخمسون ، الستون) من نظام العمل.
٥) يكون هذا العقد سارياً و نافذاً المفعول من تاريخ مباشرة العامل عمله بالشركة ولا يتجدد العقد تلقائياً ويكون العامل فاسخاً للعقد فى حال عدم مباشرة العمل خلال ٧ أيام من تاريخه .
٦) يحق للشركة إنهاء العقد خلال فترة التجربة والتي تبدأ مدتها من تاريخ مباشرة العامل للعمل ولمدة ١٨٠ يوماً ، ولا يدخل فى حسابها إجازة عيذى الفطر والأضحى والأجازة المرضية .
٧) يحق للشركة تعيين العامل (أو نقله) فى أى موقع من مواقعها أو فرع من فروعها أو مشروع من مشاريعها فى المملكة العربية السعودية وفقاً لما تقتضيه حاجة العمل .

ثانياً : أيام وساعات العمل :

٨) ساعات العمل ٨ ساعات يومياً أو ٤٨ ساعة عمل أسبوعياً وعدد أيام العمل العادية ٦ أيام فى الأسبوع .

ثالثاً : انتهاء العقد أو إنهائه :

٩) ينتهى هذا العقد بانتهاء مدته ولا يتجدد تلقائياً كما لا يحق للعامل الاستمرار فى العمل بعد انتهاء مدة العقد ، كما ينتهى العقد بإتفاق الطرفين على إنهائه بشرط موافقة العامل كتابية .
١٠) يحق للشركة فسخ العقد دون مكافأة أو إشعار للعامل أو تعويضه شريطة إتاحة الفرصة للعامل فى إبداء أسباب معارضته للفسخ وذلك للحالات الواردة بالمادة (٨٠) من نظام العمل .
١١) فى حال فسخ العقد دون سبب مشروع أتفق الطرفان على ما يلى :
أ) إذا كان فسخ العقد من قبل الشركة فتلتزم بدفع مبلغ لا يقل عن شهرين من الأجر الأساسى للعامل أو مبلغ ٢٠٠٠ ريال أيهما أكبر .
ب) إذا كان فسخ العقد من قبل العامل فيلتزم بأن يدفع للشركة قيمة باقى مدة العقد .

رابعاً : التزامات الشركة :

١٢) حرر هذا العقد من نسختين أصليتين ، كل نسخة عبارة عن ورقة واحدة على الوجهين ، الوجه الأول يتكون من البنود من رقم ١ إلى ١٢ والوجه الثانى يتكون من البنود من رقم ١٣ إلى ٣٨ ويقر الطرفان وهما بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً ونظماً بالإطلاع والموافقة على كافة شروط وبنود هذا العقد والعلم بها علماً نائفاً للجهرالة ، ويقر الطرفان أن التوقيع على الوجه الأول من هذا العقد يعنى الموافقة على كل بنود وشروط هذا العقد من رقم ١ إلى ٣٨ ، وقد تسلم كل طرف نسخة منه للعمل بموجبها .

الطرف الأول (الشركة) :	الشؤون الإدارية	الطرف الثانى (العامل)
ويمثلها : المدير التنفيذي عبدالرحمن يحيى محمد بن الشبيخ	تم أخذ توقيع الموظف أمامى وعليه نرجو الإعتماد	الإسم :
التوقيع	الشؤون الإدارية	التوقيع
	المفتش / المدقق	

الرقم:

NO. 1

رابعاً : إلتزامات الشركة :

١٤ بعد مضي فترة التجربة وتثبيت الموظف في عمله تلتزم الشركة بتوفير الرعاية الطبية للعامل بالتأمين الصحي وفقاً لأحكام نظام الضمان الصحي التعاوني.

١٥) تلتزم الشركة بتسجيل العامل لدى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية و سداد الاشتراكات حسب أنظمتها.

خامساً : إلتزامات الشركة للعامل غير السعودي :

١٧) فيما يخص العامل غير السعودي تلتزم الشركة بنفقات تجهيز جثمان العامل ونقله إلى الجهة التي أبرم فيها العقد أو استقدم العامل منها ، مالم يدفع بموافقة ذويه داخل المملكة أو تلتزم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بذلك .

سادساً : التزامات الشركة للمرأة العاملة :

١٩) فيما يخص المرأة العاملة تستحق أجازة وضع بأجر كامل لمدة عشر أسابيع توزعها كيف تشاء ، تبدأ بحد أقصى بأربعة أسابيع قبل التاريخ المرجح للوضع بواسطة طبيب الشركة ، أو بناء على شهادة طبية مصدقة من جهة صحية.

٢١ فيما يخص العاملة المسلمة يحق للعامة في حالة وفاة زوجها ، إجازة عدة بأجر كامل لمدة لا تقل عن أربعة أشهر وعشرة أيام من تاريخ الوفاة ، ولها الحق في تمديد هذه الإجازة دون أجر إن كانت حاملاً - خلال هذه الفترة - حتى تضع حملها ، ولا يجوز لها الاستفادة من باقي إجازة العدة الممنوحة لها بعد وضع حملها .

٢٢٢ فيما يخص العاملة غير المسلمة في حالة وفاة زوجها يحق لها أجازة بأجر كامل لمدة خمسة عشر يوماً ، وفق ما نصت عليه الفقرة (٢) من المادة (الستون بعد المائة) من نظام العمل .

سابعاً : إلتزامات الطرف الثاني (العامل) :

٢٥ عند نهاية عقد العامل يلتزم ويتعهد بأخذ إخلاء طرف خطي من الشركة عن كل ما في ذمته وخلاف ذلك يعتبر غير خالي الطرف بغض النظر عن نهاية عقده من عدمه .

٢٦ يقدم العامل كل عون ومساعدة (دون أن يشترط لذلك اجرا إضافيا) في حالات الأخطار التي تهدد سلامة مكان العمل أو الأشخاص العاملين فيه.

٢٧ يخضع العامل وفقاً لطلب الشركة للفحوص الطبية التي ترغب في إجرائها عليه قبل الالتحاق بالعمل أو أثناءه للتحقق من خلوّه من الأمراض المهنية أو السارية .

٢٨ فيما يتعلق بعمل الشركة وبعد انتهاء عقد العمل، يلتزم بالأبقاء والمنافسة الشركة بأمر مكان في دول مجلس التعاون الخليجي لمدة سنتين.

٢٩ فيما يتعلق بعمل الشركة وبعد انتهاء عقد العمل، يلتزم بعدم إفشاء أسرار الشركة لمدة ٥٠ عاماً.

٣٠. أثناء عمل العامل وفي جميع الأوقات يلتزم العامل بحسن السلوك والأخلاق وبالأظمة والأعراف والعادات والأداب المرعية (في المملكة العربية السعودية) وكذلك القواعد واللوائح والتعليمات المعمول بها لدى الشركة ؛ يتحمل كافة الغرامات المالية الناتجة عن مخالفته لتلك الأنظمة.

٣١ يوافق العامل على استقطاع الشركة لنسبة الاشتراك من الأجر الشهري والمقررة عليه بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

ثامناً : مكافأة نهاية الخدمة :

٣٣ عند انتهاء مدة العقد يستحق العامل مكافأة نهاية خدمة قدرها أجر خمسة عشر يوماً عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى ، وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ، ويستحق العامل مكافأة عن أجزء السنة بنسبة ما قضاها منها في العمل ، وتحسب المكافأة على أساس الأجر الأساسي الأخير.

٣٣ في حالة منح العامل أى مكافآت أو عمولات أو حوافز أو بدلات فلا يحتسب عليها مكافأة نهاية الخدمة أو مكافأة الأجازة .

تاسعاً : النظام الواجب التطبيق والاختصاص القضائي :

٣٤] يحل هذا العقد محل كافة الإتفاقيات والعقود السابقة الشفهية منها أو الكتابية إن وجدت ، وكل ما لم يرد به نص في هذا العقد فيخضع لنظام العمل والعمال ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذا له .

٣٥ في حالة نشوء خلاف بين الطرفين حول هذا العقد فإن الاختصاص القضائي يُعقد للجهة المختصة بنظر القضايا العمالية في المملكة العربية السعودية .

عاشراً : الاخطارات والاشعارات ونسخ العقد :

٣٦ تتم الإخطارات والإشعارات للعامل على العنوان الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل أو البريد الممتاز أو البريد الإلكتروني أو رسائل الهاتف الجوال ويلتزم العامل بإشعار الشركة كتابةً في حال تغيير عنوانه الوطني، أو بريده الإلكتروني، أو هاتفه الجوال والآخرت سارية ويعمل بها نظاماً.

٣٧ تتم الإخطارات والإشعارات للشركة كتابة على عنوانها الموضح بصدر هذا العقد عن طريق البريد المسجل أو البريد الممتاز.

٣٨ يعتبر التوقيع في المكان المخصص من الوجه الأول موافقةً من الطرفين على كافة بنود هذا العقد وشروطه كما هو مشار إليه في البند ١٢ من هذا العقد .